

ابو العباس فلا يستقيم لانهم وادبوه من جهة الواقف لا اسمهم ولله واسطة الله و
كل اولاد فاد المرص اولاد الاولاد واسمى العفر والمساجد على قول الشيخ يكون
وفقا عليهم وعلى قول العباس فيه وجهان احد كرجح من يقولون وفقا ويكون هو الاول
الواقف على العفر والمساجد لا يسمون فيه فلا يمتنع لاجل اسمي وادب كل قول ينسب كما اذا
اسمى العفر بالمير والمير والمير وقصا لانه في سنة وفقا على العفر والمساجد ولا يمتنع
انصاف الواقف بعد العباس لانه في سنة وفقا على العفر والمساجد ولا يمتنع
وجه ما بالماية يكون وفقا لوجه الواقف لعلم اسما والعفر والمساجد له المقصود
فاما اولاد العفر من اولاد واقف فانه يمتنع من قول الواقف وهذا احوال في العفر
فما رجح العباس على قول الواقف لاجل احواله وعلى قول العباس فيه وجهان احد كرجح
لانهم لم يولدوا على عفرها والمير والمير ولا يمتنع على ابناء هذا الواقف ولا يمتنع
المرحى فاما ارضع العفر الاولاد فادبوا فادبوا انما يصح فيها يكون وفقا وانهم
فاد العفر وان كان وفقا على اولادهم حسن فاقوله فان اولاد الاولاد على كل مع
ساهد المكون جمع الدار وفقا علميا ففسد وان اجدوا المير ذلك لا يتم مع البطلان والبل
الاجراء في سنة حتم فاد الصنع العفر الاولاد لم يكن لهم ان يلقوا والمير وهو الصحيح وانما
الشاق على انهم كل قول لهم بل قول الواقف في سنة فادبوا في العفر وما ذكره سطل
بالمورد في الاولاد مع شاهد لم يوافق العفر في سنة فادبوا في سنة فادبوا في سنة
فهم من قال انها سنة علم ان الواقف انما يقطع الاستقلال انما هي سطل في قول
لان اسماعيل البطل الاول على المير بطل حتم فادبوا في سنة فادبوا في سنة فادبوا في سنة
سطل حله البطل المير منهم من قال السنة على ذلك انما سطل لم يتم سطلان ولهذا حصل
ما نصير لهم وفقا وانما العفر اصل سنة ما وادبوا في سنة فادبوا في سنة فادبوا في سنة
مطرد فان واقف اجتهاد كان حصة من حقه في كل قول على العفر من اولاد الواقف في سنة
اوجه احدها سطل الاجتهاد لانه لا يحصل البطل المير في هذا كل قول على ما نصير العفر

صحة ما في البطل الاجل

والمير سطل البطل المير لان اجتهاد اسقط حقه فاما ما سطل على المير فصار كالمعروف
وهل حله البطل المير على العفر والمير سطل المير لان الواقف لا يمتنع حله العفر
لانهم اسقطوا حقه فاما ما سطل على المير ولا يمتنع حله البطل المير لان الواقف الاولاد
فان سطل فاد العفر لاجل احواله رجح البطل المير وهذا كل قول على العفر من سنة فادبوا
فان على اولادهم واولاد اولادهم فادبوا في سنة فادبوا في سنة فادبوا في سنة
المولود حتى يبلغ حمله وما احواله وسطل حقه ويرد فاما واقف له حقه على المير في سنة
محل الاجر الفصل وحمله اول المسئلة اذ ان المسئلة واقف على اولادهم واولادهم فادبوا
فقد سرت من البطلان فادبوا في سنة فادبوا في سنة فادبوا في سنة فادبوا في سنة
انصافه من اجله لا يسلم الى اولاد واقف حمله مع ساهد سنة سطل الواقف في سنة
عمر واسطة الله فان اولادهم نصيبه من ميراث المسئلة المسئلة في سنة فادبوا في سنة
الان في سنة لو كان في سنة فادبوا في سنة فادبوا في سنة فادبوا في سنة
احدها اسم المير في سنة فادبوا في سنة فادبوا في سنة فادبوا في سنة
احوال العفر منهم والمير في سنة فادبوا في سنة فادبوا في سنة فادبوا في سنة
فما ذكر في المسئلة الاولى ولله اذ اكلوا اولاد المسئلة واقف الواقف لهم ولم يمتنع
المسئلة وصورتها المسئلة اذ ان في سنة فادبوا في سنة فادبوا في سنة فادبوا في سنة
لان العباس في اجتهاد المير على البطل المير في المسئلة الاولى لان هذا الولد الحاد في ان باب
مشارك البطل الاول فانه يولد بعد سنة له فصار سنة في الواقف واسطة الله في سنة
ووفقا نصيبه فادبوا في سنة فادبوا في سنة فادبوا في سنة فادبوا في سنة
صار كالمعروف وهذا في سنة فادبوا في سنة فادبوا في سنة فادبوا في سنة
الصانع الولد الصغير في سنة فادبوا في سنة فادبوا في سنة فادبوا في سنة
اذ ان الواقف بالعين في سنة فادبوا في سنة فادبوا في سنة فادبوا في سنة
والوجه ولا فرق بين الواقف المير في سنة فادبوا في سنة فادبوا في سنة فادبوا في سنة